[158] 8 - ان يكون ممن أذن له في الفتيا من قبلهم (عليهم السلام). 9 - ان يكون ممن تشرف بلقاء الحجة (عليه السلام). 10 - ان يكون ذا أصل أو كتاب. 11 - ان يكون محبوبا من قبلهم (عليهم السلام). 12 - ان يكون ممن استفاد علوما خفية من قبلهم (عليه السلام) كعلم البلايا والمنايا وما شاكلها. إلى كثير من الامور والامارات التي ذكرت لاثبات وثاقة المتصفين بإحدى هذه الاوصاف وقد رأينا الاعراض عن أكثرها لعدم أهميتها ولوضوح أمرها وإنما أحببنا التعرض للصفات الثلاثة الاول التي ذكرت في المقام. فههنا بحوث ثلاثة: البحث الاول - في وثاقة مشايخ الاجازة: والمراد من مشايخ الاجازة من كان لديهم كتب أو روايات اجازوا غيرهم نقلها وروايتها ولو لم يكن بالسماع منهم أو بالقراءة عليهم بل كان بمجرد اجازتهم النقل والرواية وغير ذلك. ووجود المشايخ عندنا ليس بعزيز ويعلم حالهم وعددهم بمراجعة كتب الرجال ككتاب النجاشي. وقد استشكل في استكشاف وثاقة الشيخ لمجرد كونه شيخ اجازة باستلزامه وثاقة كل من روى عنه لمجرد الرواية واللازم باطل فالملزوم مثله في البطلان. إلا ان الصحيح هو التفصيل بين نوعين من مشايخ الاجازة: أ - تارة يكون الشيخ مجرد مخبر لجزء يسير من الروايات أو لكتاب _____